

Distr.: General
21 July 2014
Arabic
Original: English

المجلس



الدورة العشرون

كينغستون، جامايكا

٢٥-١٤ تموز/يوليه ٢٠١٤

مقرر المجلس بشأن طلب للموافقة على خطة عمل لاستكشاف العقيدات المؤلفة من عدة معادن مقدم من الشركة السنغافورية المحدودة لاستكشاف معادن المحيطات

إن مجلس السلطة الدولية لقاع البحار،

إذ يتصرف بناء على توصية اللجنة القانونية والتقنية،

وإذ يلاحظ أن الأمين العام للسلطة الدولية قد تلقى، في ١٩ نيسان/أبريل ٢٠١٣، طلباً للموافقة على خطة عمل لاستكشاف العقيدات المؤلفة من عدة معادن قدمته الشركة السنغافورية المحدودة لاستكشاف معادن المحيطات (*Ocean Mineral Singapore Pte. Ltd.*)، بتزكية من جمهورية سنغافورة، وفقاً لنظام التنقيب عن العقيدات المؤلفة من عدة معادن واستكشافها في المنطقة^(١)،

وإذ يشير إلى أن الفقرة ٦ (أ) من الفرع ١ من مرفق الاتفاق المتعلق بتنفيذ الجزء الحادي عشر من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢^(٢)، تنص على أن يتم تجهيز طلبات الموافقة على خطط عمل الاستكشاف وفقاً لأحكام الاتفاقية، بما في ذلك مرفقها الثالث، والاتفاق،

(١) ISBA/6/A/18، المرفق.

(٢) قرار الجمعية العامة ٢٦٣/٤٨، المرفق.



الرجاء إعادة استعمال الورق



وإذ يشير أيضا إلى أن خطة عمل الاستكشاف تكون في شكل عقد مبرم بين السلطة ومقدم الطلب، عملا بالفقرة ٣ من المادة ١٥٣ من الاتفاقية^(٣) والفقرة ٦ (ب) من الفرع ١ من مرفق الاتفاق،

وإذ يحيط علما بالفتوى الصادرة في ١ شباط/فبراير ٢٠١١ عن غرفة منازعات قاع البحار في المحكمة الدولية لقانون البحار،

١ - يحيط علما بتقرير اللجنة القانونية والتقنية في ما يتعلق بطلب الموافقة على خطة عمل لاستكشاف العقيدات المؤلفة من عدة معادن الذي قدمته الشركة السنغافورية المحدودة لاستكشاف معادن المحيطات والذي أُحيل إلى المجلس^(٤)، وبالتوصيات الواردة فيه، ولاسيما الفقرات من ٢٦ إلى ٢٩؛

٢ - يوافق على خطة عمل استكشاف العقيدات المؤلفة من عدة معادن المقدم من الشركة السنغافورية المحدودة لاستكشاف معادن المحيطات؛

٣ - يطلب إلى الأمين العام للسلطة أن يصدر خطة عمل استكشاف العقيدات المؤلفة من عدة معادن في شكل عقد مبرم بين السلطة والشركة السنغافورية المحدودة لاستكشاف معادن المحيطات، وفقا لنظام التنقيب عن العقيدات واستكشافها.

الجلسة ١٩٩

٢١ تموز/يوليه ٢٠١٤

(٣) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ١٨٣٣، الرقم ٣١٣٦٣.

(٤) ISBA/20/C/7.